المحاضر الرابعة: خصائص التأليف في فقه النوازل وكتب الأحكام.

من أشهر كتب النوازل بالمغرب الإسلامي نجد كتاب المعيار لمؤلفه الونشريسي، ذلك كونه رحمه الله جمع نوازل إفريقية و الأندلس و المغرب من القرن الثالث للهجرة إلى غاية القرن التاسع للهجرة تقريبا، كما يعد من المصادر الهامة التي تعرفنا بأهم كتب النوازل و الأقضية و الأحكام، ويعرفنا بكبار علماء المذهب المالكي بالمغرب الإسلامي و مؤلفاتهم. و سوف نركز على متون هذا الكتاب في جميع محاور المقياس.

– التعريف " بالمعيار المعرب....." :

ذكر التنبكتي بقوله: " المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب " ألف في ستة أسفار، أما محمد بن عسكر في كتابه " دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر " أنه في سبعة أسفار[1]. قام بتخريج المعيار جماعة من الفقهاء تحت إشراف الدكتور أحمد حجي وجعل في أثنى عشرة مجلدا بالإضافة إلى مجلد الفهارس.

ولابد أن نشير إلى أمر مهم أن المعيار لم يتم تحقيقه وتخريج أحاديثه الشكل المعهود في الكتب الفقهية المحققة، ونلاحظ كذلك أن النوازل كانت مقدمة من طرف العامة، لذلك أجاب عليها الفقيه أو قدمها على ما هي عليه دون ذكر الأدلة الشرعية وهذا على خلاف الأسئلة التي تقدم من طرف طلبة العلم، وجوابها عادة ما يكون معزز بأدلة شرعية، المقتبسة من الكتاب والسنة، اجتهاد العلماء.

ومواضيع المعيار قسمت حسب الترتيب المعمول به في كتب الفقه و الموسوعات الفقهية، حيث قسم أولا إلى فقه أركان الإسلام حسب الفتاوى المتضمنة لذلك، ثم المعاملات وما يترتب عنها من حدود، وهي في أغلبية الكتاب، ومواضيع هذا الكتاب حسب الترتيب الذي وضعه ناشروه ومشرفوا لهذه الطبعة كالتالي:

---

[1] – الشفشاوي، المصدر السابق، ص 48.

– الجزء الأول:

*** نوازل الطهارة:**

وشملت هذه النوازل كل أمور الطهارة، وما يفسدها من نجاسة الجسم، واللباس، والأكل سواء ذلك للصلاة أو لغيرها، على أن الإنسان لابد أن يكون دائما طاهر الجسم واللباس.

*** نوازل الصلاة:**

و شملت كل ما يترتب عنه صحة الصلاة، وما يبطلها، والشروط التي تتوفر في الإمام وآداب المأموم داخل المسجد، وتأدبه مع خالقه في الصلاة، وأهم الأدعية المأثورة وأماكن القيام بالصلوات الجامعة، وتعدد المساجد بالمدينة، أو القرية الواحدة.

*** نوازل الجنائز:**

وشملت حكم تلقين الميت، وصلاة عليه، وطريقة السير به، ودفنه، وقد أفرد من خلال النوازل البدع التي ظهرت في الفترة التي عاش فيها الونشريسي والتي سبقته.

*** نوازل الزكاة:**

يعتبر فقه الزكاة من أصعب العلوم، و الاختصاصات الفقهية، لهذا نرى أن الونشريسي قد اجتهد كثيرا من أجل إيصال الفتوى إلى أصاحبها، وذلك بأسلوب سهل وميسر.

*** نوازل الصيام والاعتكاف:**

و أفرد فيه شروط صحة الصوم، و ترقب هلال رمضان و شوال، و قد أفرد لنا كذلك البدع التي استحدثت في يوم السابع والعشرين من رمضان و ليلة العيد.

أما نوازل الاعتكاف فهي قليلة بالمقارنة مع بقية النوازل، وقد ذكر فيها الشروط التي يراعيها المعتكف حتى يصح اعتكافه، والأماكن التي يجوز فيها الاعتكاف.

*** نوازل الحج:**

أشار إلى الحج وأحكامه، والشروط التي لابد أن تتوفر في الحاج.

– الجزء الثاني:

* نوازل الصيد والذبائح والأشربة والضحايا:

ذكر أنواع المحرمات من الأكل، وما يجب تجنبه من الموقعات في الحرام.

*** نوازل الإيمان و النذور:**

شمل هذا الباب عدة نوازل وهذا ما يدل على اهتمام العامة بالنذر والإيمان (حلف) ومن خلال هذه النوازل يمكن معرفة الأحوال الاجتماعية للمغرب الإسلامي في العصر الوسيط.

*** نوازل الدماء و الحدود و التعزيرات:**

وتشمل هذه النوازل علاقة الفرد بالمجتمع، والنصوص الشرعية، والتشريعات التي تنظم ذلك، كما أنه أشار إلى العلاقة التي تربط المعلم، و القاضي بالمجتمع.

– الجزء الثالث:

*** نوازل النكاح :**

شملت نوازل الزواج، والطلاق، ومن خلال هذه النوازل يمكن معرفة الأحوال المادية والمعيشية للمجتمع الإسلامي.

– الجزء الرابع:

*** نوازل الخلع والنفقات والحضانة والرجعة.**

*** نوازل الإيلاء و الظهار و اللعان.**

*** نوازل التمليك و الطلاق و العدة والإستبراء**

– الجزء الخامس :

*** نوازل المعاوضات والبيوع.**

– الجزء السادس:

يشمل تكملة لما جاء في نوازل المعاوضات والبيوع

*** نوازل الصلح:**

وتشمل الصلح بين الخصومات الواردة بين الأفراد فيما بينهم وخصومات من خلال العلاقات بين التجار ومعاملاتهم.

– الجزء السابع:

*** نوازل الأحباس:**

وتشمل دور الأحباس في عمران المساجد وفي الحياة التعليمية.

– الجزء الثامن:

*** مسائل في المياه والمرافق:**

وتشمل كلها فقه العمران والعمارة، خاصة العمارة الدينية والمدنية.

*** نوازل الشفعة والقسمة:**

و تشمل النوازل المرتبطة بعلاقة الفرد بعائلته، ومنها الميراث، وعلاقة الأفراد فيما بينهم، وتشمل الشراكة التجارية.

*** نوازل الإيجارات والأكرية والصناع:**

وتشمل أهم الوظائف في المجتمع، والتعاملات بين الناس فيما يخص الكراء والإيجار.

*** مسائل في السمسرة:**

السمسرة ودورها في عملية البيع و الشراء.

*** بقية نوازل المياه:**

وتشمل النوازل المترتبة عن حفر الآبار، وبناء المواجل، وما يترتب عنها من فقه الذي يلزم الحفاظ على حقوق الجار (لا ضرر ولا ضرار).

– الجزء التاسع:

ويشمل بقية نوازل المياه.

*** نوازل الضرر:**

وكلها في فقه العمران.

*** نوازل الوديعة و العارية:**

وتشمل نوازل الأمانات، ومن خلال هذه النوازل يمكن استخلاص أخلاق العامة.

***نوازل الهبات و الصدقات والعتق:**

ومن خلالها يمكن معرفة الأحوال المادية للمجتمع، وأخلاقه كذلك.

*** نوازل الوصايا والأحكام والمحاجير:**

وتشمل ضمان حق الأيتام، وضعاف العقل، والأوقاف.

*** نوازل الغصب و الإكراه و الاستحقاق:**

المال الحرام وفيما يصرف.

*** نوازل الإستحقاق:**

فسخ العقود التجارية، والملكية في حالة ظهور صاحب الحق، أو صاحب الملكية.

– الجزء العاشر:

ويشمل بقية نوازل الاستحقاق.

*** نوازل الشهادات.**

*** نوازل الدعاوي و الإيمان.**

*** نوازل الوكالات و الأقرار و المديان.**

وفي هذا الجزء نلاحظ تكرار لعدة نوازل وردت في الأجزاء السابقة.

– الجزء الحادي عشر:

ويشمل بقية نوازل الوكالات، و الإقرار، و المديان.

*** نوازل المسجد:**

ويشمل مهام المسجد، وآداب التي يراعيها المصلي عند الدخول إلى المسجد.

– الجزء الثاني عشر:

ويشمل على بقية نوازل المسجد.

*** مسألة في بيان تواتر القرآن و الفرق بين القرآن و القراءات.**

*** سؤالات من التفسير و غيره.**

*** سؤال في علم التصوف.**

*** مسائل في التفسير.**

ويشمل هذا الجزء آراء كبار العلماء، و المتصوفة، سواء السابقين أو المعاصرين للونشريسي.

– الجزء الثالث عشر:

يحتوي على الفهارس العامة.

– آداب النوازلي:

ثمة مجموعة من الآداب التي ينبغي أن يتمثلها النوازلي[2] في عملية التنزيل والإفتاء، وهي تلك الآداب نفسها التي تشترط في المفتي المجتهد[3].

ويمكن حصرها فيما يلي:

– أن يبين النوازلي الجواب تبيانا واضحا، يزيل به الغموض والإشكال والإبهام، سواء أكان الجواب شفويا أم كتابيا.

– أن يدون النوازلي جوابه مع كل سؤال جمعا وترتيبا وتنزيلا في رقعة أو صفحة أو ورقة أو كتاب أو مؤلف أو مصنف ما حفاظا على ضياعه، ورغبة في أن يستفيد منه الآخرون.

– أن يدرس النازلة بكل تفاصيلها وملابساتها وظروفها وأحوالها تصورا وتنقيحا وتعليلا وتقصيدا وتنزيلا من أجل الوصول إلى الحكم المناسب للقضية المطروحة؛

– أن يترفق بالمستفتي إذا كان عسر الفهم، ويصبر على تفهم سؤاله وتفهم جوابه، ؛ فإن ثوابه جزيل.

– أن يقرأ جوابه على العلماء والمشاورين الحاضرين بغية الاستفادة منهم، والتثبت من صحة فتواه أو صحة تنزيله.

---

[2] – جميل حمداوي، المرجع السابق، ص19.

[3] – نفسه.

– أن يكتب الجواب بخط واضح وسط، لا دقيق خاف، ولا غليظ جاف، ويتوسط في سطورها بين توسيعها وتضييقها، وتكون عبارته واضحة صحيحة، تفهمها العامة ولا يزدريها الخاصة، واستحب بعضهم ألا تختلف أقلامه وخطه خوفا من التزوير، ولئلا يشتبه خطه.[4]

– أن يكون جواب النوازلي مختصرا وواضحا ومركزا، حيث يفهمه الخاصة والعامة.

– يجب على الفقيه النوازلي، عند اجتماع الرقاع والنوازل بحضرته، أن يقدم الأسبق فالأسبق، كما يفعله القاضي في الخصوم، فإن تساووا، أو جهل السابق، قدم بالقرعة، والصحيح أنه يجوز تقديم المرأة والمسافر الذي شد رحله وفي تأخره ضرر بتخلفه عن رفقته، ونحو ذلك، على من سبقهما؛ إلا إذا كثر المسافرون والنساء بحيث يلحق غرهم بتقديمهم ضرر كثر، فيعود إلى التقديم بالسبق أو القرعة، ثم لا يقدم أحدا إلا في فتيا واحدة.

– يمكن للفقيه النوازلي أن يذكر الحجج والأدلة والروايات التي تدعم جوابه من أجل إقناع مستفتيه وإرضائه.

– إذا استفتي في شيء من المسائل الكلامية أن يفتي بالتفصيل، بل يمنع مستفتيه وسائر العامة من الخوض في ذلك، أو في شيء منه، وإن قل، ويأمرهم بأن يقتصروا فيها على الإيمان جملة من غر تفصيل، ويقولوا فيها وفي كل ما ورد من آيات الصفات وأخبارها المتشابهة :إن الثابت فيها في الأثر نفسه ما هو اللائق فيها بجلال الله تبارك وتعالى وكماله وتقديسه المطلق .فيقول :ذلك معتقدنا فيها، وليس علينا تفصيله وتعيينه، وليس البحث عنه من شأننا، بل نكل علم تفصيله على الله تبارك وتعالى، ونصرف الخوض فيه قلوبنا، أو لسنتنا .فهذا ونحوه هو الصواب من أئمة الفتوى في ذلك، وهو سبيل سلف الأمة وأئمة المذاهب المعتبرة وأكابر العلماء والصالحين، وهو أصون وأسلم للعام وأشباههم، ومن كان منهم اعتقد اعتقادا باطلا تفصيلا ففي هذا صرف له عن ذلك الاعتقاد الباطل بما هو أهون وأيسر أو سلم[5] .

---

[4] – جميل حمداوي، المرجع السابق، ص20.

[5] – نفسه.